

عقد تمديد رقم ٢٠١٥

تنظيف مبنى إدارة الإحصاء المركزي

الكائن في المتحف - مقر رئاسة مجلس الوزراء

الفريق الأول: رئاسة مجلس الوزراء - إدارة الإحصاء المركزي.

الفريق الثاني: شركة هاي سرفيس كلين - (أنش أس سي) (ش.م.م.) ممثلة بالسيد سمير عرابي مفوضاً بالتوقيع عن السيد حسين صالح بموجب الوكالة رقم ٢٠٢٣/١٩٠٣٧ والمرفق عنها صورة ربطاً.

حيث أن شركة هاي سرفيس كلين - (أنش أس سي) (ش.م.م.) تتولى أعمال تنظيف مبنى إدارة الإحصاء المركزي بموجب قرار التلزم رقم ٢/٣٠٥ تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٣٠ تنفيذاً لدفتر الشروط رقم ٩٦٩ تاريخ ٢٠٢٣/٩/١١ وملحق العقد رقم ١١٢٧ تاريخ ٢٠٢٤/٨/٨،

وبناءً على طلب التمديد المقدم من شركة هاي سرفيس كلين - (أنش أس سي) (ش.م.م.) ذات الرقم ٢٠٢٥/٠٣١ المسجل لدى إدارة الإحصاء المركزي تحت الرقم ٢٠٢٣ تاريخ ٢٠٢٥/١١/٥،

وبناءً على الموافقة المبدئية لدولة رئيس مجلس الوزراء نواف سلام رقم ٢/٢٦٩٣ تاريخ ٢٠٢٥/١١/١٨

استوفيت رسم وقفاً كل ما كان
بموجب إحصاء ١٥٨٧٨
قيمة المدة
قيمة الترخيص
المستوفى
في بيروت في

رئيساً
لجنة

اتفق الفريقان على ما يلي:

المادة الأولى:

مدة العقد: يمدد العقد من ٢٠٢٦/١/٤ ولغاية ٢٠٢٦/٧/١٨.

المادة الثانية:

تطبق كافة أحكام دفتر الشروط الخاص رقم ٩٦٩ تاريخ ٢٠٢٣/٩/١١ على كافة مندرجات هذا العقد.

المادة الثالثة:

تتولى شركة هاي سرفيس كلين - (أنش أس سي) (ش.م.م.) توفير خدمات التنظيف لكامل المبنى المؤلف من ثلاث طبقات وقاعات الاجتماعات والحديقة والمدخل وكافة الأسطح وفق مواد دفتر الشروط الخاص رقم ٩٦٩ تاريخ ٢٠٢٣/٩/١١ والموضوع لهذه الغاية، ويكون على عاتقها تأمين مواد التنظيف والمحارم.

✱

✱

تمديد بتاريخ ٢٠٢٥/١١/١٨
بموجب وكالة عدد ١٩٠٣٧

المادة الرابعة:

يسدّد الفريق الأول للفريق الثاني ما قيمته ٤,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. (أربع مليارات ليرة لبنانية) من مشروع موازنة العام ٢٠٢٦ على التنسيب التالي: (٣-١-١٤-١٢٢-١٢-٩-٣) نفقات خدمة وتنظيفات.

المادة الخامسة:

يقدم الفريق الثاني براءة ذمة مالية من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي صالحة بتاريخ توقيع العقد.

المادة السادسة:

تتولى لجنة الاستلام في إدارة الإحصاء المركزي والمؤلفة بموجب القرار رقم ٢/٣٠٤ تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٦ مراقبة تنفيذ أحكام هذا العقد، وتضع هذه اللجنة تقريراً شهرياً عن قيام المتعهد بموجبات التزامه، ويكون هذا التقرير بمثابة محضر استلام الأشغال المنجزة.

المادة السابعة:

يتم صرف المبلغ المستحق للفريق الثاني نهاية كل ثلاثة أشهر بناءً على محاضر الاستلام عن الأشهر الثلاثة ووفقاً للأصول المتبعة والقوانين المرعية الإجراء.

المادة الثامنة:

لا يحق للمتعهد التخلي عن التزامه لشخص آخر إلا بعد موافقة المراجع المختصة في الإدارة ويلغى العقد في حال التصفية القضائية أو الإفلاس.

المادة التاسعة:

تطبق على الملزم جميع أحكام قانون المحاسبة العمومية (مرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ وتعديلاته) وقانون الشراء العام (رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ وتعديلاته) في كل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد. وكل خلاف ينشأ خلال التطبيق يفصل فيه القضاء الإداري المختص وفق القوانين المرعية الإجراء.

بيروت في ١٨/١١/٢٠٢٥

High Service Clean - HSC - s.a.r.l

السيد سمير عرابي

القاضي محمود مكينة

مفوضاً بالتوقيع عن السيد حسين صالح بموجب وكالة

رقم ٢٠٢٣/١٩٠٣٧

بموجب القرار رقم ٢٠٢٥/٢/١٩ تاريخ ٢٠٢٥/٢/١٩
في الأعمال الإدارية
رقم ١٤-١٢-٩-٣
مرفق
عدد ١٩٠٣٧
تاريخ ١٨/١١/٢٠٢٥
استوفيت النفقات

هشام صبور